

#فتاوى_الزامل | هل يجب على المرأة استئذان زوجها اذا ارادت الخروج وهو في بيت أبيها

عبدالمحسن الزامل

يقول زوج من ابنتي ملتزم واخر الاسبوع تأتي لزيارة آآ فنخرج سويا اما لوادي او حديقة لكن يعترض عليه دائما يقول انتم تخرجون كثير المرأة تخرجون كثيرا. المرأة تقعد في بيتها. لا ينبغي ان يكون خلاف في هذا والرجل اذا - [00:00:00](#)

زوجته فيلزمها الطاعة فيها لان ولا ضرر عليها واذا مثلا منع من الخروج فله ذلك لانه زوجه يريد العناية اه بها اه فانتم اعينوا على هذا لكن لو فرض ان انها يعني عليها ضرر في هذا مثلا هو - [00:00:23](#)

آآ اتى بها مثلا اتى بها اليكم وانتم ستخرجون مثلا لن تتقيدوا مثلا كان ضرر عليها وتتضرر وتخشى على نفسها لو بقيت في هذه الحالة يعني تبلغ زوجها بهذا الشيء لكن لا يمنعه من الضرر اما ان يأتي - [00:00:50](#)

وياخذ زوجته واما ان يأذن لها واما الا يجعلها في موقف محرج لكن الاصل هو وجوه طاعتها في مثل هذا. لان هذا هو الواجب ولا ضرر عليها والواجب على الزوجين ان يصطلحا في مثل هذا الامر ويجعل ويجعلها مثل هذا موضع خلاف والد الزوجة - [00:01:09](#)

يعين زوجته على هذا الامر حتى يسعدها بهذا ويؤلف قلبها على زوجها يقول مع العلم ان النبي غربة وليس لدي اهلنا الا والدي ويسكن معنا واخرج انا واولادي فالخروج من المحذور هو على ما تقدم - [00:01:31](#)

عليك اذا ان المرأة عليها في هذه الحالة ان تبلغ زوجها بهذا الامر احفظ ما بينهما وحفاظها على اولادها. هذا الواجب عليهم - [00:01:53](#)